

بحار الأنوار

[145] توضيح: " لم امرؤا به " الامر يشمل النذب أيضا إما حقيقة أو مجازا شاعرا، والمراد بالاذان ما هو للاعلام أو الاعم وإن كان بعض التعليقات بالاول أنسب، وفي قوله " وتعريفا " إشعار بجواز الاعتماد في دخول الوقت على المؤذنين، وإن أمكن حمله على ذوي الاعذار، أو أن المراد تعريفهم بأن ينتبهوا ويتفحصوا عن الوقت " وليكون داعيا " وفي بعض النسخ " وليكون ذلك داعيا " أي الاذان أو المؤذن، و يؤيد الاخير أن في الفقيه (1) " ويكون المؤذن بذلك داعيا " فيكون هذا فائدة تعود إلى المؤذن كما أنها على الاول كانت عائدة إلى الناس، وفي العلل " وداعيا " فيرجع إلى الاذان، وقوله مقرا وما بعده يأبى عنه إلا بتكلف وارتكابه في داعيا أولى. والمراد بالايمان الصلاة كما قال سبحانه: " وما كان [] ليضيع إيمانكم " أو الشهادتان بالاخلاص، فانه يلزمهما سائر العقائد أو إشارة إلى ما مر من أن خير العمل الولاية، وعلى الوسي الاسلام تأكيد " مؤذنا " أي معلما " لمن ينساها " الضمير راجع إلى المذكورات من التوحيد والايمان والاسلام والصلاة، وفي العلل " يتساهى " أي يظهر السهو وليس بساه، وفي الفقيه كالعيون ينساها وهو أظهر وفي الفقيه لانه يؤذن بالاذان للصلاة. قوله " قبل التهليل " في العلل قبل التسبيح والتهليل والتحميد، وفي آخر الكلام أيضا هكذا " وفي التسبيح والتحميد والتهليل اسم [] في آخر الحروف " فالمراد القبلية بحسب الرتبة أي اختاره عليها وفي الفقيه وإنما بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل، لان [] عزوجل أراد أن يكون الابتداء بذكره واسمه واسم [] في التكبير في أول الحرف وفي التهليل في آخره. قوله عليه السلام: " ركعتان " أي في أول التكليف كما مر، قوله إنما يبدو غفلة أي يظهر وربما يقرأ بالهمز، قوله " فجعل ذلك " كذا في العيون، وفي العلل " فجعل الاولين " وفي الفقيه " فجعل الاوليان " فعلى النسختين طاهره عدم دخول الاوليين في الاذان، (1) فقيه من لا يحضره الفقيه ج 1 ص